



# المؤتمر العام

C 93/25-Rev.1

## منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، روما

A

الدورة السابعة والعشرون

روما، ٦ - ١٩٩٣/١١/٢٥

برنامج لتنسيق تدابير الحجر الزراعي في العالم

### أولا : مقدمة

١ - يتمثل الغرض من الحجر الزراعي في توفير الحماية للبلدان من دخول الآفات إليها وانتشارها وما ينشأ عن ذلك من خسائر محصولية مع اتاحة الفرصة، في ذات الوقت، لتدفق السلع والأفراد على الصعيد الدولي بأكبر قدر ممكن من الحرية.

٢ - وترد المبادئ الخاصة بالحجر الزراعي والأعمال ذات الصلة التي ينبغي أن تتخذها الحكومات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وهي الاتفاقية التي بدأ تنفيذها في شهر أبريل/نيسان ١٩٥٢، وتطبيق التعديلات، التي أجريت عليها، في إبريل/نيسان ١٩٩١، بعد أن قبلها ثلثا الأطراف الموقعة على الاتفاقية. والمدير العام للمنظمة هو جهة الأيداع لهذه الاتفاقية.

٣ - وتعزز الاتفاقية التعاون الدولي من أجل الحد من حركة الآفات الخطيرة التي يمكن أن تنتشر عن طريق التجارة الدولية. وتوكل هذه الاتفاقية عددا من الوظائف الهامة للمنظمة، لعل أهمها جمع المعلومات وإفصاحها عن:

- وجود وانتشار الآفات ذات الأهمية الاقتصادية التي تصيب النباتات والمنتجات النباتية،

لدواعي الاعتماد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من السادة أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات والا يطلبوا نسخا إضافية منها الا للضرورة القصوى.

- القيود القطرية على الواردات، والمتطلبات والمحظورات،

- الطرق الفعالة لمكافحة الآفات،

- مجال المنظمات القطرية لوقاية النباتات.

وهناك اجراء فى المادة ٩ من هذه الاتفاقية يسمح للمدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة بمساعدة البلدان فى حل أى خلافات قد تنشأ بينها فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقية، اذا طلب منه ذلك.

٤ - ويجوز بمقتضى المادة ٨ من الاتفاقية المذكورة انشاء منظمات اقليمية لوقاية النباتات. وتعنى، بالدرجة الاولى، بتنسيق تدابير الحجر الزراعى داخل الاقليم التى تنتمى اليه، وان كان لها أن تعالج المشكلات الاخرى المتعلقة بوقاية النباتات. وهناك الآن ثمانى منظمات اقليمية لوقاية النباتات أنشئت بمقتضى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وهناك منظمتان من هذه المنظمات، وهما: هيئة وقاية النباتات فى آسيا والمحيط الهادى، وهيئة وقاية النباتات فى البحر الكاريبى، من الهيئات التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة.

٥ - وقد اعترف فى جولة أوروغواى للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف فى إطار الجات، بأن من الممكن استخدام القيود التى لا مبرر لها التى يفرضها الحجر الزراعى للحد من تدفق التجارة بحرية. وقد أصرت الأطراف المتعاقدة فى الجات على أن تكون أسباب الحجر الزراعى واضحة تماما مع تحسينها من خلال تنسيقها، وذلك بأن تتخذ مختلف الأطراف المتعاقدة تدابير موحدة لللمحة النباتية، وأن تتفق فيما بينها على هذه التدابير وتطبيقها، وعلى ضرورة عدم الاخلال «بالنسبة لللمحة النباتية بالمعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الدولية التى أعدت تحت اشراف أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بالتعاون مع المنظمات الاقليمية العاملة فى اطار هذه الاتفاقية».

٦ - وفى عام ١٩٨٩ أيد المؤتمر العام للمنظمة انشاء أمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تشتمل أعمالها، من بين أمور أخرى، على تنسيق اجراءات الحجر الزراعى من خلال وضع معايير وخطوط توجيهية دولية.

٧ - والغرض من هذه الوثيقة هو السعى الى الحصول على موافقة المؤتمر على المبادئ العامة والنوعية التي من شأنها أن تسهل عملية وضع معايير وخطوط توجيهية دولية لتنسيق تدابير الحجر الزراعي، والتوصل الى آلية وإجراءات لوضع معايير وخطوط دولية أخرى وإقرارها.

### ثانيا - تنسيق تدابير الحجر الزراعي بوضع معايير وخطوط توجيهية دولية

٨ - يتعين وضع معايير وخطوط توجيهية للحجر الزراعي تتسم بالتنسيق ومعتترف بها دوليا من أجل تسهيل حركة التجارة. وينبغي أن يكون لهذه المعايير والخطوط التوجيهية وضع مماثل للمعايير الدولية الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي.

٩ - ونظرا لأنه لا توجد الآن معايير للحجر الزراعي معترف بها دوليا يتعين وضعها من خلال عملية استشارية دولية تأخذ في اعتبارها مختلف المعايير القطرية، مع اجراء دراسات ومناقشات ومشاورات على المستويين الاقليمي والدولي للتوصل الى اتفاق في الآراء بشأن التعاريف والتفسيرات واجراءات التشغيل. وفي هذا الصدد، نظمت سنويا منذ عام ١٩٨٩ مشاورات فنية بين المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات وأسفرت بالفعل عن تحديد الأولويات. وقد أوصت المشاورة الفنية الرابعة للمنظمات الاقليمية لوقاية النباتات التي عقدت في شهر مايو/أيار ١٩٩٢ بتقديم المبادئ الخاصة بالحجر الزراعي من حيث علاقتها بالتجارة الدولية (أنظر المرفق الأول) الى المؤتمر.

### - مبادئ الحجر الزراعي

١٠ - وقد درست لجنة الزراعة خلال دورتها الثانية عشرة مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية. وعلى الرغم من أن اللجنة قد أيدت بصورة عامة النص، اقترح ثلاثة أعضاء ادخال تعديلات على الوثيقة. وقد طلبت لجنة الزراعة أن تدرس المشاورة الفنية الخامسة لمنظمات وقاية النباتات الاقليمية التعديلات المقترحة بغرض عرضها على الدورة التالية للمجلس.

١١ - ونظرت المشاورة الفنية الخامسة للمنظمات الاقليمية لوقاية النباتات التي عقدت في مايو/أيار ١٩٩٣ في التعديلات الا أنها أوصت بتقديم النص الاصلى للوثيقة الى كل من مجلس المنظمة ومؤتمرها.

١٢ - وأيد المجلس، في دورته الثالثة بعد المائة، مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية في شكلها الأصلي. بيد أن أحد الأعضاء تحفظ على موقفه في انتظار الحصول على مزيد من الايضاحات، ولقد قدمت هذه الايضاحات في وقت لاحق ومن ثم أشار العضو المذكور الى عزمه على سحب تحفظاته.

#### - وضع معايير وخطوط توجيهية اضافية

١٣ - وقامت جماعة العمل المعنية بقواعد المحة والصحة النباتية والحواجر التجارية في جولة مفاوضات أوروغواي بوضع مشروع للنصوص الخاصة بالتنسيق على أساس أنه سيكون لدى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات القدرة والآلية اللزمتين لوضع معايير وخطوط توجيهية بمشاركة عالمية عريضة وقبولاً دولياً واسع النطاق. ولذا يتعين انشاء آلية واعداد الاجراءات ذات الصلة بها لوضع المعايير والخطوط التوجيهية وتطبيقها<sup>(١)</sup>.

١٤ - ودرست لجنة الزراعة الخيارات المتاحة لانشاء الآليات اللازمة لوضع المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتدابير المحة النباتية. وتمثلت الآلية المؤقتة الموصى بها في انشاء لجنة خبراء المعنية بتدابير المحة النباتية بمقتضى المادة ٦-٢ من دستور المنظمة. وجرت التوصية بأن تتألف اللجنة من خبراء ترشحهم المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات بالإضافة الى عدد من الخبراء من الاعضاء الذين لا تشملهم المنظمات الاقليمية، حيث يعين المدير العام هؤلاء الخبراء. واقترح أن يكون التمثيل في لجنة الخبراء متناسبا مع عدد الاعضاء في كل منظمة من المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات. وأيدت لجنة الزراعة الاقتراح القاضى بأن توجه لجنة الخبراء المذكورة برنامج التنسيق الدولي.

١٥ - وأيد المجلس بقوة، خلال دورته الثالثة بعد المائة في يونيو/حزيران ١٩٩٣، انشاء لجنة الخبراء المعنية بتدابير المحة النباتية، وأوصى بأن تتألف هذه اللجنة من خبراء تعينهم المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات مع عدد محدود من الخبراء من الاعضاء الذين لا تمثلهم المنظمات الدولية لوقاية النباتات، ويعينهم المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة. وطلب أن يراعى المدير العام حجم كل منظمة من المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات عند تحديد عدد الاعضاء في لجنة الخبراء.

(١) تتضمن الضميمة ألف بهذه الوثيقة وصفا موجزا للاجراءات التي يمكن اتباعها لوضع المعايير والخطوط التوجيهية الفنية.

### ثالثا - الخلاصة والاحراء المقترح

١٦ - ويرجى من المؤتمر الموافقة على مبادئ الحجر الزراعى من حيث صلتها بالتجارة الدولية على النحو الوارد فى المرفق الاول<sup>(١)</sup>.

١٧ - يرجى من المؤتمر الترخيى للمدير العام، اعمالا للمادة ٦-٢ من الدستور، باشاء لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية استنادا الى التشكيل والاغراض المحددة فى المرفق الثانى.

---

(١) تتضمن الضميمة ألف بهذه الوثيقة وصفا موجزا للاجراءات التى يمكن اتباعها لوضع المعايير والخطوط التوجيهية الفنية.

## المرفق ١

### مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية

الهدف الأول من صياغة المبادئ التالية هو تيسير عملية وضع معايير دولية لتدابير الحجر الزراعي. والمنتظر أن يؤدي تطبيق هذه المبادئ بواسطة السلطات المسؤولة عن الصحة النباتية الى الحد من استخدام تدابير الصحة النباتية التي لا مبرر لها كحواجز تجارية، أو القضاء على مثل هذه التدابير تماما.

وبالإضافة الى المبادئ العامة، هناك مبادئ أخرى خاصة بمجالات معينة في أعمال الحجر. فالمبادئ العامة تتعلق بعملية وضع اجراءات الصحة النباتية التي يمكن تطبيقها في التجارة الدولية. وينبغي قراءة هذه المبادئ العامة كوحدة واحدة لا أن يفسر كل منها على حدة. أما المبادئ الخاصة فهي اما أن تساند الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصورة مباشرة، أو أن تتعلق بتدابير معينة في نظام الحجر الزراعي. وتظهر هذه العلاقة في الجدول التالي.

والمتوقع أن تخضع هذه المبادئ للمراجعة المستمرة، وأن تعكس المفاهيم والتقنيات المتغيرة للحجر الزراعي.

وينبغي أن يكون تفسير وتطبيق هذه المبادئ مترابطا مع الأحكام ذات الصلة التي سيتم وضعها في سياق الجات.\*

\* أضيفت هذه الجملة لتعكس المناقشات التي دارت في المجلس في الدورة الثالثة بعد المائة.

مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية

المواد والاقسام المتعلقة بها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	المبادئ العامة
المادة ١٦-١ (أ) - (هـ) المادة ٢ (للتعاريف)	١ - <u>السيادة</u> الملاحظ أن الدول قد تستخدم حق السيادة لتطبيق تدابير الصحة النباتية لتنظيم دخول النباتات ومنتجاتها التي قد تحوى آفات زراعية، وذلك للحيلولة دون دخول مثل هذه الآفات الى أراضيها.
المادة ١٦-١ (أ) - (د) المادة ٢-١ (أ)	٢ - <u>الضرورة</u> لن تلجأ الدول الى فرض قيود الا اذا كانت هذه القيود ضرورية لاعتبارات تتعلق بالصحة النباتية، لمنع دخول الآفات النباتية الى أراضيها.
المادة ٢-٦ الفقرة (و) على الأخص	٣ - <u>أقل قدر من التأثير</u> ينبغي أن تتسق اجراءات الصحة النباتية مع خطر الآفات المقصودة، وأن تمثل أقل قدر من التدابير المقيدة التي لن تعرقل حركة الافراد والسلع ونقلهم فيما بين الدول الا بالقدر الأدنى.

العواد والاقسام المتعلقة  
بها فى الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

## العبادئ العامة

### ٤ - التعديل

المادة ١-٦ و ٢-٦

تعدل الاجراءات الخاصة بالصحة النباتية مع  
تغير الظروف، ومع ظهور حقائق جديدة، سواء  
بفرض شروط أو قيود أو حظر ماقد يكون ضروريا  
لنجاح هذه الاجراءات أو بازالة ماقد يتضح  
عدم ضرورته.

### ٥ - الوضوح

المادة ١-٦ و ٢-٦ و ٤-٦

تنشر البلدان مالديها من شروط وقيود وحظر  
يتعلق بالصحة النباتية، كما تعلن أسباب  
مثل هذه الاجراءات، اذا طلب منها ذلك.

### ٦ - التنسيق

المادة ١

تقوم الاجراءات المتعلقة بالصحة النباتية -  
كلما أمكن ذلك - على المعايير والخطوط  
التوجيهية والتوصيات الدولية، التى توضح فى  
اطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### ٧ - المعادلة

لم تشر اليها الاتفاقية  
الدولية لوقاية  
النباتات بصورة محددة

تقر البلدان بمعادلة اجراءات الصحة النباتية  
غير المتطابقة، طالما أنها تودى نفس الغرض.



المواد والاقسام المتعلقة  
بها فى الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

المبادئ العامة

#### ٨ - تسوية الخلافات

المادة ٩ من الأفضل تسوية أى خلاف قد ينشأ بين دولتين بشأن اجراءات الصحة النباتية على مستوى ثنائى فنى. فاذا تعذرت مثل هذه التسوية خلال فترة زمنية معقولة، يمكن اتباع طريقة التسوية متعددة الأطراف.

#### ٩ - التعاون

المقدمة تتعاون البلدان فيما بينها للوقاية من انتشار الآفات ودخولها الى اراضيها، ولتشجيع اجراءات المكافحة الرسمية.

المادة ١  
المادة ٦ (ب)  
المواد ٦ الى ٨

#### ١٠ - الجهة الفنية

المادة ٤ على كل بلد أن يحدد منظمة رسمية لوقاية النباتات

المادة ١٥ (أ)

#### ١١ - تحليل الخطر

لم ينص عليه صراحة فى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وان كان وضع قائمة بالآفات التى ينطبق عليها الحجر الزراعى الواردة فى المادتين ٢-٦ و ١-٦ (هـ) يغطى هذا العمل.

لتحديد الآفات التى ينطبق عليها الحجر الزراعى وتعزيز اجراءات مكافحتها، ينبغى للبلدان أن تستخدم طرق تحليل خطر الآفات القائمة على أسس بيولوجية واقتصادية، وأن تتبع - كلما أمكنها - الاجراءات التى وضعت فى اطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

المواد والأقسام المتعلقة  
بها فى الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

### المبادئ العامة

#### ١٢- معالجة الخطر

لم تذكر تحديدا فى  
الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

نظرا لأن هناك دائما خطر محتمل يتمثل فى  
امكان دخول الآفات التى ينطبق عليها الحجر  
الزراعى الى أراضى البلد، فعلى البلدان أن  
تتفق على سياسة لمعالجة الخطر عند صياغتها  
للإجراءات المتعلقة بالصحة النباتية.

#### ١٣- المناطق الخالية من الآفات

المادة ١٦ - أ (١)  
المادة ١٦ - ب

تتعرف البلدان بوضع المناطق التى لا تظهر  
فيها آفة بعينها. وعلى البلدان التى تقع  
فيها مثل هذه المناطق الخالية من الآفات  
أن تبين هذا الوضع استنادا الى الإجراءات  
الموضوعة فى اطار الاتفاقية الدولية لوقاية  
النباتات، كلما أمكن ذلك.

#### ١٤- العمل الطارىء

المادة ١٦ (أ) - (هـ)

للبلدان أن تتخذ اجراءات فورية طارئة  
لمواجهة أى حالة جديدة و/أو مفاجئة تتعلق  
بالمحة النباتية، وذلك بناء على التحليل  
الأولى لخطر الآفات على أن تطبق مثل هذه  
الاجراءات الطارئة بصورة مؤقتة، وأن تخضع  
ضرورتها لتحليل مفصل لخطر الآفة يجرى بأسرع  
ما يمكن.

المواد والاقسام المتعلقة  
بها فى الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

المبادئ العامة

١٥- الإبلاغ بالمخالفات

المادة ٢-٦ ( هـ )

على البلدان المستوردة أن تبلغ البلدان  
المصدرة على وجه السرعة بأى مخالفة تتعلق  
بالحظر أو القيود أو الشروط المفروضة على  
الصحة النباتية.

١٦- عدم التفرقة

لم تذكر تحديدا فى  
الاتفاقية الدولية  
لوقاية النباتات

تطبق الاجراءات المتعلقة بالصحة النباتية  
دون تفرقة بين البلدان التى لها نفس الوضع  
بالنسبة للصحة النباتية، اذا اثبتت هذه  
البلدان أنها تطبق اجراءات واحدة أو متماثلة  
للصحة النباتية فيما يتعلق بمكافحة الآفات.  
وفى حالة وجود حجر زراعى على احدى الآفات فى  
بلد ما، تطبق اجراءات الحجر الزراعى على  
السلع المحلية والمستوردة دون تمييز.

## المرفق ٢

### لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية

#### الغرض

تتولى لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية توجيه البرنامج الخاص بتنسيق تدابير الصحة النباتية على المستوى الدولي، وتقدم توصيات بشأن الأولويات بالنسبة للمعايير والخطوط التوجيهية من أجل التنسيق على المستوى الدولي والمبادرة الى وضعها. وتقدم لجنة الخبراء توصيات بشأن وضع المقترحات على مختلف المستويات ومدى قبولها، ورفع توصيات، حيثما يكون ذلك ملائماً، الى لجنة الزراعة والمجلس وكذلك المؤتمر، اذا اقتضى الأمر ذلك، وستطلب المشورة الفنية من المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات بشأن مختلف خطوات الاجراء الوارد في الضميمة ألف.

#### التشكيل

تتألف لجنة الخبراء مما يلي:

(أ) خبراء ترشحهم المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات ويعينهم المدير العام للمنظمة،

(ب) خبراء من الاعضاء غير الممثلة في المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات يعينهم المدير العام.

ويجوز اعطاء منظمات وقاية النباتات الاقليمية الكبيرة والنشطة الخيار في ترشيح عضوين في لجنة الخبراء اذا رغبت في ذلك. وينطبق ذلك على وجه الخصوص، في الوقت الحاضر على هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادى ومنظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر المتوسط.

وعلى ذلك تكون عضوية اللجنة على النحو التالي:

- (١) ترشيحات المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات:  
 هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادى (٢)  
 هيئة وقاية النباتات في منطقة البحر الكاريبى (١)  
 اللجنة الاقليمية لوقاية النباتات في المخروط الجنوبى (١)  
 منظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر المتوسط (٢)  
 مجلس الصحة النباتية لعموم افريقيا (١)  
 لجنة اتفاقية قرطاجنة (١)  
 منظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية (١)  
 المنظمة الاقليمية الدولية لوقاية النباتات(١)

(٢) عدد اقصاه ستة خبراء من الاعضاء غير الممثلة في المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات.

ويجوز دعوة المستشارين الفنيين للاشتراك فى الاجتماعات كلما دعت الحاجة الى ذلك.

## الضميمة الف

### خطوات وضع معايير وخطوط توجيهية دولية منسقة

#### الخطوة الاولى

يقوم أعضاء منظمة الاغذية والزراعة أو المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات بتقديم خطوط توجيهية واجراءات الى امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كمقترحات تستحق تنسيقا دوليا فيما بينها.

#### الخطوة الثانية

تدرس لجنة الخبراء المعنية باجراءات المحة النباتية هذه المقترحات ومدى ملاءمتها للتنسيق الدولي. فاذا رأت أنها ملائمة، أوصت بالعمل اللازم لتحقيق قبولها على مستوى العالم. وربما أوصت اللجنة أيضا امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بأن تضع معايير وخطوط توجيهية جديدة.

#### الخطوة الثالثة

ترتب امانة الاتفاقية، بناء على توصيات لجنة الخبراء المذكورة، عملية تجهيز الاقتراح. وقد يحتاج الأمر الى جماعة عمل فنية، وقد لا يحتاج لأكثر من خبير استشاري في حالات أخرى. ومن بين الاحتمالات الأخرى تشكيل جماعات عمل فنية في المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات، على أن يمثل أى عمل اضافي يقوم به الأعضاء فرادى مساهمة عينية هامة في هذا البرنامج.

#### الخطوة الرابعة

تستعرض لجنة الخبراء المعنية باجراءات المحة النباتية سير العمل في تطور المقترحات المختلفة، وتحدد امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات توقيت رفعها الى الأعضاء للتعقيب عليها من الناحية الفنية.

### الخطوة الخامسة

تعقيبات الاعضاء: تطلب امانة الاتفاقية هذه التعقيبات - إن أمكن - عن طريق المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات، ليتوافر لها مدخلات فنية، وتعقيبات موحدة، ولتخلق اتفاقا في الآراء على المستوى الاقليمي.

### الخطوة السادسة

توحد امانة الاتفاقية التعقيبات التي تملها، وتعد الاقتراح النهائي لبحثه من جانب لجنة الخبراء (تتبع نفس الطريقة المستخدمة في الخطوة الثالثة)

### الخطوة السابعة

قبول لجنة الخبراء لمشروع المعايير أو الخطوط التوجيهية الدولية، ولا بد من توصيتها بما اذا كان هذا المشروع سيعرض على الأجهزة الرئاسية للمنظمة. فاذا رأت لجنة الخبراء أنه لا داعي لعرض المشروع على لجنة الزراعة، ينشر النص النهائي كخطوط توجيهية دولية.

### الخطوة السابعة (أ)

ربما رأت المنظمات الاقليمية لوقاية النباتات أن توافق كل منها على مشروع الخطوط التوجيهية/المعايير كمعايير اقليمية لها صلة محددة بالتجارة فيما بين بلدان الاقليم.

### الخطوة الثامنة

موافقة لجنة الزراعة، وموافقة المجلس والمؤتمر اذا استدعى الامر. وستسفر هذه الموافقة عن معايير دولية يتم نشرها، ويتوقع أن تلتزم البلدان بها.

### الخطوة التاسعة

قبول المعايير رسميا من جانب كل عضو على حدة.

